من فتاوى المراجع
الشعائر الحسينيّة

إعداد: «شعائر»

من فتاوى وليّ أمر المسلمين السيّد الخامنئي دام ظلّه

س: أنا أعمل في كتابة المواضيع الأدبيّة والنُّصوص المسرحيّة، فهل يجوز لي عند كتابة نصّ مسرحي عن واقعة كربلاء أو ما بعدها أن أكتب حوارات في المسرحيّة على لسان السيّدة زينب والرَّباب والسيّدة رقيّة وليلى؟

ج: لا يجوز إذا لم تكن مستندة إلى رواية ولا مثبتة في التّاريخ. نعم لا مانع من ذلك بعنوان بيان الحال إلّا إذا كان ممّا يُعلَم بطلانه وخلافه، وعلى أيّ حال ينبغي أن يُصرَّح بأنّه لسان الحال.

س: هل يجوز كتابة الشِّعر عن لسان حال الأئمّة في كلام لم يقولوه سلام الله عليهم، كأن يتخيَّل شاعر أنَّ الإمام الحسين عليه السلام قال لمولاتنا زينب عليها السلام بعد مقتله: ليست لديّ قدرة على النّهوض ولكن روحي للعبّاس يمكن يسلّ سيفه البتّار؟

ج: إذا كان بعنوان بيان الحال بحسب استنتاج المتكلِّم ولم تكن ممّا عُلِم خلافه أو كذبه فلا مانع.

س: يرتفع مِن مبنى الحسينيّة صوت قراءة القرآن والمجالس الحسينيّة بصورة عالية جدّاً، ويؤدّي إلى سلب راحة الجيران، فما هو حكم ذلك؟

ج: لا يَحقّ لِمجاوري الحسينيّة المطالبة بتعطيل إقامة المراسم والشّعائر الدّينيّة في الأوقات المناسبة في الحسينيّة، ولكن يجب على مُقيمي المراسم وأصحاب مجالس العزاء فيها الإجتناب عن إيذاء ومزاحمة الجيران بحسب المقدور، ولو بخفض صوت المكبِّرات وتغيير اتِّجاهها.

س: هل يجوز للنّساء مع محافظتهنّ على حجابهنّ وارتدائهنّ لباساً خاصّاً يستر بدنهنّ أن يشاركن في مواكب اللّطم وضرب السّلاسل؟

ج: لا مانع من مشاركة النّساء في مجالس العزاء وفي مواكب التّعزية، ولكن لا ينبغي لهنّ الضّرب بالسّلاسل واللّطم على الصُّدور أمام الرِّجال الأجانب.

س: ما هو حكم إستعمال الآلات الموسيقيّة في العزاء مثل: «الأُرغن» والصّنج وغيرهما؟

ج: إستخدام الآلات الموسيقيّة لا تتناسب مع عزاء سيِّد الشُّهداء، فينبغي أن تكون إقامة مراسم العزاء بنفس الكيفيّة المُتعارفة، والتي كانت متداولة منذ القِدَم.

(نقلاً عن «أجوبة الإستفتاءات»، والموقع الإلكتروني لمكتب سماحة الإمام الخامنئي)

من فتاوى الفقهاء

س: ما حكم صوم يوم عاشوراء؟

السيّد الخوئي: إن أنهاه إلى الغروب فهو مكروه، ولكنّه مندوب أن يفطر ساعة العصر قبل الغروب.

الشيخ التبريزي: لا بأس بصومه، ولكن صومه لا يكون مثل سائر الأيام التي يُصام فيها في الفضيلة، بل لو ترك الصَّوم قاصداً بذلك عدم التّشبّه ببني أميّة كان أفضل، ولكن مع ذلك يُستحبّ تقليل الطّعام والشّراب فيه، بل الإمساك إلى العصر حزناً على ما أصاب الإمام الحسين عليه السلام وعياله وأصحابه رضوان الله عليهم وهذا أفضل من الصَّوم.

س: هل ترون أنّه من الدّاعي إثارة مصيبة كربلاء بين النّاس، بشكل عنيف وحماسي، أم لا؟

الشيخ التبريزي: البكاء الشّديد والإبكاء المثير، من الأمور المستحبّة التي دلّت على رجحانها النّصوص الكثيرة ".." ومنها: صحيح معاوية بن وهب عن الصادق عليه السلام أنّه قال لِشيخ: «أين أنتَ عن قبر جدّي المظلوم الحسين؟ قال: إنّي لَقريبٌ منه. قال عليه السلام: كيف إتيانك له؟ قال: إنّي لآتيه وأُكثِر. قال: ذاك دمٌ يطلب الله تعالى به. ثمّ قال: كلّ الجزع والبكاء مكروه، ما خلا الجزع والبكاء لقتل الحسين عليه السلام». والله العالم.

**

الشيخ التبريزي: اللّطم وإن كان من الشّديد، حزناً على الحسين عليه السلام، من الشّعائر المستحبّة، لدخوله تحت عنوان الجزع الذي دلّت النُّصوص المعتبرة على رجحانه، ولو أدّى بعض الأحيان إلى الإدماء واسوداد الصَّدر ".." كما أنَّ كون طريقة العزاء حضاريّة أو لا، ليس مناطاً للحرمة والإباحة، ولا قيمة له في مقام الإستدلال، والله العالم.

(صراط النجاة)